

تعليمات تطبيق اتفاقية العمل البحري**صادرة بالاستناد إلى الفقرة (ك) من المادة (٩)****من قانون الهيئة البحرية الأردنية رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٦****المادة (١) :**

تسمى هذه التعليمات (تعليمات تطبيق اتفاقية العمل البحري وتعديلاتها) ويعمل بها اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢) :

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه إلا إذا دلت القرينة على خلاف ذلك.

الهيئة**: الهيئة البحرية الأردنية.****المنظمة****: منظمة العمل الدولية.**

اتفاقية العمل : اتفاقية العمل البحري لعام ٢٠٠٦ الصادرة عن المنظمة بصيغتها العربية المودعة لدى المنظمة والمرفقة نصوصها بهذه التعليمات.

البحري**المادة (٣) :**

تعتبر اتفاقية العمل البحري نافذة بالنسبة للغايات المتوخاة منها وجزءا لا يتجزأ من هذه التعليمات.

المادة (٤) :

الهيئة مكلفة بتنفيذ أحكام هذه التعليمات بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

حسين الصوب**وزير النقل****رئيس مجلس إدارة الهيئة البحرية الأردنية**

عمق المعرفة